

Distr.
GENERAL

A/39/168/Add.2

E/1984/39/Add.2

11 October 1984

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH/FRENCH

الجمعية العامة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون

البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الاولى لعام ١٩٨٤

البند ١٠ من جدول الأعمال

حقوق الانسان

التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة أنشطة النازية
والفاشية والفاشية الجديدة وسائر اشكال الايديولوجيات
والممارسات الاستبدادية القائمة على التعصب والكراهية
العنصريين والارهاب العنصرى

تقرير الأمين العام

اضافة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	١	أولا — مقدمة
٢	٢٤— ٢	ثانيا — موجز للتعليقات المقدمة من الدول
٩	٣٥— ٢٥	ثالثا — موجز التعليقات المقدمة من المنظمات غير الحكومية

أولا - مقدمة

١ - منذ صدور تقرير الأمين العام (A/39/168 and Add.1-E/1984/39 and Add.1) وردت ردود من الدول التالية : اسرائيل ، وإيطاليا ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وفرنسا ، والفلبين ، وفييت نام* ، وقطر .

ثانيا - موجز للتعليقات المقدمة من الدول

٢ - تبدي حكومة فرنسا ملاحظات تتعلق بأسباب وبممارسة الايديولوجيات الاستبدادية ، التي تؤدي بوضوح ، حسب رأيها ، الى انكار منهجي لحقوق الانسان ، الأمر الذي ينبغي مكافحته سواء في مظاهره الأكثر تخفيا أو الأكثر ظهورا . وتلاحظ الحكومة ان هذا الشر يمكن ان يظهر في جميع انحاء العالم ، وان بلدانا بمنأى عنه اليوم يمكن ان تصاب به غدا ، وان وجود مثل هذا النوع من التنظيم الاجتماعي - الاقتصادي يولد بالضرورة نتائج ايجابية او حماية فعالة . وهي تشير ايضا الى كون حقوق الانسان ، التي لها مضمون فردى بشكل واضح تمارس ايضا في اطار جماعي . وهي تقول ان حرية كل فرد تنتهي عند الحد الذي تبدأ عنده حرية مماثلة معترف بها للآخرين ، وانه يتعين ايجاد توازن بين الافراد في المجموعة البشرية والمجموعة ذاتها . وترى الحكومة ان الايديولوجيات الاستبدادية والنازية والفاشية والفاشية الجديدة تقضي على هذا التوازن وتنكر حقوق الفرد بجعلها دائما خاضعة للمجموعة . وتلاحظ الحكومة ان الايديولوجية الاستبدادية بتمجيدها تبعية الفرد لهذه المجموعة او لتلك التي يجد نفسه من جهة اخرى خاضعا لها ، تنشئ لكل مجموعة - مهما اختلف التعريف - نظاما منعيا في الواقع .

٣ - وتضيف حكومة فرنسا ان الكفاح ضد هذا الشر يتضمن جوانب عديدة : فقبل أي شيء يتعين ان تعتمد في مجال الاحترام الواضح لحقوق الانسان والحريات الأساسية ، التدابير اللازمة ، على الصعيد التشريعي والتنظيمي ، لمنع نشوء ايديولوجيات وممارسات تقوم على الارهاب وتحرض على التمييز العنصري او على الكراهية ضد هذه المجموعة الانسانية او تلك . وتقول الحكومة ان التشريع الفرنسي يتضمن في هذا الشأن ، منذ سنوات طويلة ، احكاما تندرج في سياسة شاملة لمكافحة العنصرية . وتذكر الحكومة انه يبدو من الضروري ايضا اتخاذ اجراء تعليمي مناسب وهي تشير

* يمكن الرجوع الى النصوص الكاملة للردود الواردة من الحكومات في ملفات الامانة العامة للأمم المتحدة .

الى انه يمكن تجنب مظاهر الكراهية والاحتقار ورفض الآخرين ، التي تنشأ عنها
الايديولوجيات الاستبدادية ومن بينها النازية والفاشية ، او على الأقل التخفيف منها
الى حد بعيد ، لو اهتمت الحكومات بدرجة كافية بأن تغرس في نفوس الشباب فكرة
أساسية ينبغي ان تلهم كل نظام تعليمي .

٤- وتشير الحكومة الى ان فرنسا تستنكر بمنتهى الشدة انحراف اي مجموعة أو سلطة
تتجه ، جهرا أو سرا ، الى اقامة سيطرتها على اساس قصرى او تعصبي ؛ وهي ترى انه
ينبغي قبل اي شئ احترام المبادئ الواردة في الميثاق وفي العهدين الدوليين الخاصين
بحقوق الانسان وفي النصوص الاخرى لمنظومة الامم المتحدة ، التي تشجب ، بشكل قاطع
جميع اشكال التعصب وانتهاكات حريات الانسان الاساسية .

٥- وكررت جمهورية المانيا الاتحادية تعليقاتها السابقة بشأن هذا الموضوع . وقد
وردت التعليقات المذكورة في التقرير السابق للأمين العام (A/38/166/Add.2) .

٦- وابلغت حكومة اسرائيل انه قد جاء في الاعلان الاسرائيلي للاستقلال ان اسرائيل
ستقوم على اساس الحرية والعدل وتطبيق المساواة التامة في الحقوق السياسية والاجتماعية
بين جميع مواطنيها دون تمييز بسبب العقيدة او العرق او الجنس . وقالت ان عودة ظهور
النازية الجديدة وما شابهها تسبب قلقا بالغا لحكومة وشعب اسرائيل . وذكرت ان التشكيل
المنهجي باليهود وحرمانهم من حقوقهم والقضاء عليهم وعلى الثقافة اليهودية في نهاية
الأمر كانت جزءا لا يتجزأ من الثقافة النازية .

٧- كما قدمت حكومة اسرائيل تحليلا تفصيليا للتشريع الاسرائيلي في هذا الشأن .
وبينت ان القانون رقم ٥٧١٠ لعام ١٩٥٠ الخاص (بمعاقبة) النازي والمتعاونين معهم
يتناول مقاضاة الاشخاص الذين ارتكبوا جرائم معينة ابان الحكم النازي او الحرب العالمية
الثانية ووضحت ان من السمات الهامة لذلك القانون ان معظم الجرائم المنصوص على
المعاقبة عليها واردة في نصوص دولية وانه يستبعد التقادم . ووافقت ان هذا القانون
ايضا أثرا رجعي بالنسبة للجرائم التي يشملها .

٨- وقالت ان القانون يتناول اخطر الجرائم ، مثل الجرائم المرتكبة ضد الشعب
اليهودي ؛ والجرائم المرتكبة ضد الانسانية ؛ وجرائم الحرب ؛ والجرائم التي وقعت في
المعتقلات ضد شخص مضطهد . وذكرت ان للمحاكم الاسرائيلية سلطة النظر في معظم
هذه الجرائم التي ارتكبها النازي بغض النظر عن جنسية الضحية أو أصلها الاثني وأشارت
الى ان الجريمة الاولى فقط - وهي الجريمة المرتكبة ضد الشعب اليهودي - هي القاصرة
على القضايا التي تكون الضحايا فيها من اليهود .

- ٩ - وفيما يتعلق بمسألة التقادم ، قالت الحكومة انه وفقا للقانون الاسرائيلي العام ، تكوين فترة التقادم ٢٠ عاما بالنسبة للجرائم وه أعوام بالنسبة للجنح المختلفة الأقل درجة . وذكرت ان هذا القانون قد اتبع نظاما مخالفا في البداية . ووضحت انه بالنسبة للجرائم البالغة الخطورة لم ينص هذا القانون على أى تقادم ، وبالنسبة للفئات الأخرى حددت فترة ٢٠ سنة ، بيد انه في عام ١٩٦٣ ألغى التقادم نهائيا فيما يتعلق بالجرائم التي يشملها القانون ، تمشيا مع الانشطة الدولية التي أدت الى اعتماد اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية لعام ١٩٦٨ .
- ١٠ - وأشارت حكومة اسرائيل ايضا الى القانون رقم ٥٧١٠ لعام ١٩٥٠ الخاص بجريمة اباداة الاجناس (منعها والمعاقبة عليها) الذي سن للمعاقبة على جرائم معينة ذات طبيعة مماثلة قد ترتكب في المستقبل .
- ١١ - وبالإضافة الى جزئي التشريع الاسرائيلي المذكورين اعلاه ، افادت حكومة اسرائيل بأن اسرائيل قد ادرجت في قانون العقوبات لديها (١٩٧٧) فصلا يتناول التحريض بالذات . وذكرت ان تعريف " التحريض " يتضمن في جملة امور ، بث البغضاء والعداوة بين فئات السكان المختلفة . وصرحت بأن نطاق هذا الحظر يشمل الانشطة القائمة على التعصب والكراهية العنصريين والارهاب العنصرى .
- ١٢ - وأشارت حكومة اسرائيل الى محاكمة ومعاقبة ايخمان ، الذي اتهم بارتكاب جرائم ضد الشعب اليهودى وجرائم ضد الانسانية وجرائم حرب . وقد أدين ايخمان ، ورفض دفعه بانه كان يتلقى اوامر من سلطات أعلى .
- ١٣ - وازافت حكومة اسرائيل ان معركة اسرائيل التي لا هوادة فيها ضد النازية ومعاداة السامية والايديولوجيات الفاشية قد انعكست في تصديقها على اتفاقية منع جريمة اباداة الاجناس والمعاقبة عليها والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى . وصرحت بانه عملا بقرار الجمعية العامة ٩٩ / ٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ . فان وزارة العدل الاسرائيلية والوحدة القومية للتحقيق في الجرائم - وهي وحدة خاصة لجرائم الحرب النازية تابعة لقوات الشرطة الاسرائيلية ، لم تدخرا جهدا في الاضطلاع بمهمتها في الكشف عن مجرمي الحرب النازيين وتقديمهم للعدالة وأشارت الى ان اسرائيل ، تقدم ، علاوة على ذلك كل ما يمكن من مساعدة ، عند الطلب للبلدان والمؤسسات المهمة بمحاكمة مجرمي الحرب وقمع النشاط النازى الجديد في جميع انحاء العالم . وذكرت ان سلطة تخليد ذكرى الشهداء والابطال (ياد فاشيم) ، المنشأة بمقتضى القانون ، تقوم بدور رئيسي في هذه المهمة .

١٤- وأشير كذلك الى ان النظام التعليمي في اسرائيل يتضمن برامج دراسية الزامية عن تاريخ جرائم النازية ، وخاصة " المحرقة " وانه قد اقترح ان تنفذ جميع البلدان برامج تعليمية تستهدف التحذير من خطر معادات السامية والنازية وسائر الاخطار العنصرية والفاشية . واضيف ان قانون يوم ذكرى الشهداء والابطال (١٩٥٩) يخصص يوماً كل سنة لاهياء ذكرى الكارثة التي حاقت بالشعب اليهودى على يد النازى والمتعاونين معهم ، واعمال البطولة والثورة التي وقعت في تلك الايام ، وذلك كجزء من التوعية العامة بشرور الفاشية وعواقب الارهاب .

١٥- وازافت حكومة اسرائيل انها ترى ان الايدولوجية العنصرية المتمثلة في معاداة السامية قد رفعت رأسها القبيح في الافتراء الذى ساوى الصهيونية بالعنصرية ، مما شجع معاداة السامية الحديثة تحت ستار معاداة الصهيونية . واستمرت قائلة ان اسرائيل قد شهدت بفزع التآمر بين الظواهر الاجرامية الخاصة بمعاداة السامية والنازية الجديدة والارهاب الدولي . واعربت عن املها في ان تستمر القوى المستنيرة في كل مكان في التصدى لهذه الظواهر الضارة .

١٦- وقالت حكومة ايطاليا في جملة امور ، ان ايطاليا تعتقد انه يجب على المجتمع الدولي بدلا من التركيز على النماذج التاريخية البائدة للنظم الاستبدادية ، ان يركز على التهديدات الاستبدادية للتنمية البشرية وحقوق الانسان القائمة اليوم من اجل كفالة عدم تسببها في معاناة تماثل المعاناة التي نجمت عن الاشكال السابقة لاستبداد الدولة . وازافت ان الانشطة الفاشية والفاشية الجديدة وسائر اشكال الايدولوجيات الاستبدادية الأخرى محظورة بموجب دستور جمهورية ايطاليا منذ عام ١٩٤٨ .

١٧- وذكرت حكومة الفلبين ، في جملة امور ، ان دستور الفلبين يحظر الممارسات النازية والفاشية والفاشية الجديدة الخاصة بالنزعة التمييزية أو التعصب أو الكراهية أو الارهاب على أساس عنصري او اثني او الانكار المنهجي لحقوق الانسان والحريات الأساسية . وأشارت الحكومة الى انه لا توجد في الفلبين مجموعات او جمعيات تمارس النازية او الفاشية او الفاشية الجديدة او غيرها من الايدولوجيات الاستبدادية المماثلة ، وانه لا توجد فيها ايضا اشخاص او كيانات تبث او تنشر " الافكار القائمة على التفوق العنصرى او الدعوة الى الحرب " واختتمت الحكومة ردها بقولها ان الفلبين قد وقعت على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية منع جريمة اباداة الاجناس والمعاقبة عليها ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى ، واتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها .

١٨ - وأعربت حكوملا قطر عن بالغ قلقها نظرا لما حدث مؤخرا من ازدياد أنشطة المنظمات الفاشية الجديدة والنازية في عدد من البلدان ، وقالت انها تعلق أهمية خاصة على النص الوارد في برنامج مقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى الذى استرعى الانتباه الى ضرورة قيام جميع الدول باتخاذ ترتيبات لحظر انشاء مثل هذه المنظمات . و اضافت الحكومة ان الهيكل الاجتماعى الاقتصادى للدولة يحول دون امكانية وجود اى مظاهر للعنصرية او التفوق العنصرى او النازية او الفاشية في قطر . وبينت ان المبدأ الدستورى الذى يقضى بتساوى جميع المواطنين بغض النظر عن الجنس أو العرق او القومية يطبق بدقة و اوضحت ان الاسلام ، وهو المصدر الرئيسى للتشريع في قطر ودستور الدولة ، يحظران الانشطة التى تقوم على اساس عنصرى . وأشارت الحكومة الى انها لم تجد في اقليمها اى دليل على وجود أنشطة نازية أو فاشية أو فاشية جديدة او غيرها من اشكال الايدىولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على التعصب والكراهية العنصريين والارهاب العنصرى وأفادت علاوة على ذلك ، بأن قانون العقوبات في قطر يتضمن احكاما عديدة تتعلق بقمع مثل هذه الانشطة . و اضافت ان قطر ، على الصعيد الدولى ، قد صدقت على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى والاتفاقية الدولية بشأن قمع جريمة الفصل العنصرى ومعاقبة مرتكبيها ، وانها تؤيد اعلان القضاء على جميع اشكال التعصب والتمييز بسبب الدين او المعتقد ، بالصيغة التى اعتمدها الجمعية العامة .

١٩ - أعربت حكومة جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية من قلقها لان نظمًا استبدادية فاشية تتولى اليوم مقاليد السلطة في عدد من الدول بينما تقوم احزاب وحركات وجماعات ومنظمات الفاشية الجديدة بممارسة نشاطها علنا في كثير من البلدان الغربية . و اضافت الحكومة ان مما يبرز الطابع العالمى لمشكلة مكافحة الفاشية الجديدة أن عددا كبيرا من أخطر سمات ومفاهيم الفاشية والنازية قد اصبحت تشكل أساس السياسة والممارسة التى تتبعها الدولة في عدد من البلدان في مناطق مختلفة من العالم . " و ابرز الامثلة على ذلك هي اعمال القمع المستمرة التى يمارسها نظام الفصل العنصرى في جنوب افريقيا وفي ناميبيا ، في ظل احتلاله غير المشروع ، ضد الجماهير العريضة من سكانها الاصليين الذين يطالبون بحقوقهم ، وما تمارسه اسرائيل الصهيونية من فظائع وعمليات ابادة جماعية ضد الشعوب العربية ، والارهاب الجماعى في السلفادور وغواتيمالا وشيلي وجمهورية كوريا ، وفي عدد من البلدان الاخرى التى تحكمها أنظمة ديكتاتورية ذات طابع استبدادى " .

٢٠ - وأشارت الحكومة الى ان وفدها قد تحدث ببعض التفصيل عن موضوع أنشطة النازية والفاشية ، والفاشية الجديدة الجارية في كثير من البلدان ومن الجوانب

الاستبدادية في المجتمع البورجوازي ككل في الدورة الأربعين للجنة حقوق الانسان .
وذكرت ان الاعمال النشطة التي تقوم بها الامم المتحدة يمكن أن تؤدي دورا هاما
في مقاومة ايدولوجيات النازية وممارساتها ، وخاصة عن طريق تقوية أنشطة النشر من
أجل كشف النقاب عن جوهر هذه الظواهر الرجعية وبث روح السلم والصدقة بين
الشعوب في نفوس الناس ، ولا سيما الجيل الأصغر ، عن طريق التوسع في استخدام
وسائط الاتصال الجماهيري لتحقيق هذه الأغراض .

٢١- وأشارت الحكومة كذلك الى أن احد الشروط الاساسية لحرار التقدم في
الكفاح من أجل القضاء علي هذه الظواهر الخطيرة هو أن تتخذ الدول تدابير
فعالة على الصعيد الوطني وأنه من المستصوب ان تولي اللجنة المعنية بحقوق الانسان
واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري والفريق الثلاثي التابع للجنة حقوق
الانسان اهتماما خاصا عند ، النظر في تقارير الدول ، لمسألة تنفيذ المصود ذات
الصلة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والاتفاقية الدولية
للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل
العنصري والمعاقبة عليها . وأضافت الحكومة أن الجمهورية تتخذ كل ما يلزم من أجل
تنفيذ صكوك الامم المتحدة القانونية الدولية وتوصياتها وان نظام العلاقات الاجتماعية
السائد في جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وقوانينها السارية يحولان كلفة
دون مجرد امكانية ظهور الايدولوجيات والممارسات القائمة على التعصب والكرهية
العنصريين والارهاب العنصري في الجمهورية .

٢٢- واختتمت الحكومة تعليقاتها بقولها ان جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية
تعتقد أن الذكرى الاربعين القادمة في ١٩٨٥ لانتصار الشعوب على قوى الفاشية
ستكون مناسبة لتعبئة جهود المجتمع العالمي بأسره في نضاله ضد الايدولوجيات
النازية ، والفاشية ، والفاشية الجديدة .

٢٣- ذكرت حكومة فييت نام ان شعب فييت نام يشعر ببالغ القلق ازاء احياء وتكثيف
أنشطة دعاة ومنظمات الفاشية والفاشية الجديدة والتمييز العنصري بأشكال مختلفة
في عدد من البلدان . وأضافت انه ينبغي للمجتمع الدولي ان يكتل أقصى جهوده
لمكافحة الايدولوجيات والممارسات السالفة الذكر . وفي هذا الصدد ، اقترحت
الحكومة ما يلي : قيام تعاون دولي للكشف عن مجرمي الحرب ومرتكبي الجرائم
المعادية للإنسانية والقبض عليهم ومعاقبتهم ، وعلان تجريم الدعوة الى الحرب ؛ ضرورة
ادانة وقمع الفصل العنصري والصهيونية والتمييز العنصري ، بما في ذلك التفوق
العنصري ، مثلا بأن تعطي دولة لنفسها الحق في تلقين غيرها من الدول درسا ،
وضرورة أن تواصل الجمعية العامة وغيرها من الهيئات المعنية في الامم المتحدة

.. / ..

مناقشة هذه المسألة من أجل ايجاد تدابير فعالة للقضاء على هذه الايد يولوجيات والممارسات وكذلك ازالة شر الحروب من على ظهر الأرض الى الابد ، واستغلال مناسبة الذكرى الأربعين القادمة في عام ١٩٨٥ ، للانتصار على الفاشية التي سيحتفل بها تحت رعاية الأمم المتحدة لتعبئة الجهود الدولية لاتخاذ خطوات ضد الايد يولوجيات والممارسات الفاشية والدعوة الى الحرب وكذلك من أجل صيانة السلم العالمي ، واتخاذ تدابير وطنية بما في ذلك تدابير تشريعية وقانونية ، في اسرع وقت ممكن من أجل منع احياء أنشطة الفاشية والفاشية الجديدة وحل جميع الجماعات والمنظمات التي تنادى بهذه الايد يولوجيات .

٢٤- ذكرت الحكومة انها قد اتخذت تدابير بناءة في الاتجاه المذكور أعلاه للقضاء على جميع مصادر الفاشية والفاشية الجديدة والعنصرية وغيرها من الايد يولوجيات الاستبدادية في فييت نام . وأضافت أن فييت نام طرف في الاتفاقيات والصكوك الدولية ذات الصلة ، مثل العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصرى ، والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها ، واتفاقية منع جريمة اباداة الاجناس والمعاقبة عليها .

ثالثا - موجز التعليقات المقدمة من المنظمات
غير الحكومية

ألف - الفئة الأولى

١ - الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

٢٥ - أعلن الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة أنه لا يمكن تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي للعمال الا في ظل مناخ يسوده العدل والديمقراطية الكاملين وان القرارات التي يتخذها الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة تعبر عن سياساته وبرامجه عملها الرامية الى الدفاع عن حقوق الانسان والحقوق النقابية في جميع انحاء العالم وفي البلدان الواقعة تحت الحكم الاستبدادي. ومن هذه البرامج على سبيل المثال برنامج العمل المستكمل لنصرة حركة نقابات العمال السود المستقلة في جنوب افريقيا الذي اعتمدته المؤتمر الخاص للاتحاد لنقابات العمال الحرة الذي عقد في كانون الثاني /يناير ١٩٨٤ .

٢ - الاتحاد البرلماني الدولي

٢٦ - أشار الاتحاد البرلماني الدولي الى انه قد احاط علما على النحو الواجب بمضمون قرار اللجنة لحقوق الانسان ٤٢/١٩٨٤ . و اضاف انه يبحث احيانا بعض جوانب هذه المسألة عند دراسة مسألة "اسهام البرلمانات في القضاء على الاستعمار والعنصرية والتمييز العنصري والاثني ، ولا سيما نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ، وفي انها احتلال جنوب افريقيا غير المشروع لناميبيا" . المقرر ان ينظر فيها المؤتمر الثاني والسبعون الذي سيعقد في جنيف في ايلول /سبتمبر ١٩٨٤ .

٣ - الاتحاد العالمي للعمال

٢٧ - اشار الاتحاد العالمي للعمال الى انه قد وضع في المقام الاول من بين اولويات العمل مسألة "الدفاع عن حقوق الانسان الاساسية وخاصة الحرية النقابية" . و اضاف انه لم يفته ان يضع في الاعتبار عند تنفيذ برنامج عمله قرار لجنة حقوق الانسان ٤٢/١٩٨٤ والتأكد من توزيعه على المنظمات الوطنية والمهنية والاقليمية .

٠٠ / ٠٠

٤ - المؤتمر الاسلامي العالمي

٢٨ - أفاد المؤتمر الاسلامي العالمي بأنه لن يألو جهدا في الكفاح من اجل قضية الكرامة الانسانية والاخوة الانسانية عملا بتعاليم الاسلام السامية .

باء - الفئة الثانية

١ - جمعية مقاومة الرق من اجل حماية حقوق الانسان

٢٩ - أشارت جمعية مقاومة الرق من اجل حماية حقوق الانسان الى الجهود التي تبذلها لمقاومة الرق والعنصرية .

٢ - الطائفة الدولية للبهائيين

٣٠ - أشارت الطائفة الدولية للبهائيين الى ان طوائف البهائيين في جميع انحاء العالم تعارض تماما من منطلق ديني الممارسات القائمة على النزعة التمييزية العنصرية والاثنوية وذكرت انها قد اشتركت بنشاط ، كلما امكنها ، في برامج مناهضة هذه الممارسات .

٣ - الاتحاد الدولي للصحفيين

٣١ - اشار الاتحاد الدولي للصحفيين الى انه لم يكف منذ انشائه في عام ١٩٥٢ عن ادانة انتهاكات المادة ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، ولا سيما فرض الرقابة على الصحف او وقفها او منع اصدارها . وكذلك ما يتعرض له الصحفيون من تعدد مادي وانتهاك لكرامتهم . و اضاف ان هذه الانتهاكات كانت عديدة بصفة خاصة في البلدان الخاضعة لانتظمة تتبع الممارسات التي يستنكرها قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ .

٤ - جيش الخلاص

٣٢ - أفاد جيش الخلاص بأن الطابع الخاص بجيش الخلاص في المجال الدولي هو —
تعليم وحفز الفكر والعمل فيما يتعلق بعدم التمييز وحقوق الانسان بصرف النظر عن اللون
والعرق .

٥ - الجمعية الدولية لأخوات المحبة

٣٣ - أشارت الجمعية الدولية لأخوات المحبة الى انها قد عملت من اجل القضاء على
العنصرية والتمييز العنصري بأي شكل كانا وفي اي مكان يوجدان فيه وسعت من خلال
برامج عملها ومن خلال التأثير على التشريع الى القضاء على هذا التمييز وضمان حقوق
الانسان للناس جميعا .

جيم - منظمات مدرجة في القائمة

١ - المجلس الدولي لاعداد المعلمين

٣٤ - أشار المجلس الدولي لاعداد المعلمين الى انه يقوم حاليا بايجاد طرق لتعزيز
الوعي العالمي والتفاهم الدولي بين معلمي المدارس ومعاهد التعليم في الولايات المتحدة
الامريكية .

٢ - المنظمة الدولية للطلبة الكاثوليك

٣٥ - اعلنت المنظمة الدولية للطلبة الكاثوليك انها تأخذ في اعتبارها في الاعمال التي
تقوم بها لتعزيز حقوق الانسان ، ولا سيما في مجال مناهضة الفصل العنصري في جنوب
افريقيا ، قرار لجنة حقوق الانسان ٤٢/١٩٨٤ .
